وزارة الخارجية

الادارة الافريقية

سري للغاية

مذكرة

بشأن

مشكلة الحدود بين ج ع م والسودان

سـري للغايـة

وزارة الخارجية

الادارة الافريقية

مذكـــرة

بشـــأن

مشكلة الحدود بين ج ع م والسودان

بحث الموضوع فى المجلس الاعلى للقوات المسلحة ، ونوقش هل يكون بين الشركة ووزارة الداخلية السودانية أم بين الحكومتين عن طريق السفراء ، واستقر الرأى الأول .

قال خطاب السودان للشركة بان توقف العمل فى الجزء الجديد او تطلب له اذن من السودان . قال اننا مقتنعون بان هذه المنطقة مصرية تماما حتى يبت فيها بيننا ونحن نديرها لها منذ ستين عاما ، ومن حق الذى يدير شيئا ان يعلم بما يحدث فى منطقة ادارته ، ولذلك فانه يرى أن يكون كل جديد بترخيص من السودان الذى يدير المنطقة نيابة عن حكومتها .

قال انه يحتفظ بكل مودة واخلاص ووفاء للجمهورية العربية المتحدة ، وبالتالى للرئيس جمال عبد الناصر الذى عرف عنه الصراحة التامة والاخلاص للبلدين الشقيقين وانه لايسمح مطلقا باثارة هذا الموضوع فى الوقت الحاضر ، ولا بما يعكر صفو العلاقات بين البلدين الشقيقين ، وهو يحرص كل الحرص على ذلك ، بل انه سيضع أسس التعاون بين البلدين لأن السودان أقرب الى الجمهورية العربية المتحدة من سوريا والعراق .

اعاد موضوع أن المنطق يقول أن من يدير عملا يجب أن يعلم بما يحدث فيه .

قال أنه سيرسل مضمون الرسالة للخارجية لكى تضع ردها عليها ، وسيخبرنى عندئذ بما يتم .

∴

من وزارة الخارجية ووزارة الارشاد
ومكتب الرئيس للشئون الافريقيه
والآسيويـــــه

١٩٦٧/٥/٧

مذكرتان بشأن موضوع الحدود السياسية والادارية بين الجمهورية العربية المتحدة والسودان وقد استعرضت المذكرتان موقف حكومة السودان من موضوع الحدود الاداريـــة وهى الحدود التى تمت اقامتها بقرارات أصدرها وزير الداخلية المصرية والتى قامت حكومة السودان بمقتضاها بادارة هذه المناطق نيابة عن الحكومة المصرية .

غير ان حكومة السودان عمدت فى بعض الاوقات الى اثارة بعض مشاكل حول موضوع هذه الحدود أحدها مشكلة حلايب فى محاولة لاثارة موضوع الحدود الادارية بأكملهـــا ومحاولة ضمها الى جمهورية السودان ، الا أن مثل هذه المحاولات فشلت بعد ان قامت حكومة الجمهورية العربية المتحدة بعرض الاسانيد التى تدلل على أحقيتها فى تبعية هذه الاراضى اليها وقد ورد بالمذكرتان سرد لهذه الاسانيد من الناحية المنطقية والناحيـــة القانونية وكلها فى صالحنا وانتهى موضوع حلايب باتفاق بين الحكومتين المصرية والسودانية الى تجميد الموضوع وعدم الخوض فيه انتظارا لسنوح الفرصة للوصول الى حل دائم لهـــذه المشكلة فى نطاق الاخوة والصداقة .

حاولت حكومة السودان فى الفترة الاخيرة اثارة هذا الموضوع مرة اخرى وذلك عـــن طريق تقديم وزارة الخارجية السودانية مذكرة الى سفارتنا فى الخرطوم بطلب تشكيـــل لجنة لوضع علامات مميزة على سطح بحيرة ناصر لتوضيح الحدود بين البلدين .

ويرى السيد محمد نائق الآتـــى :

- عدم اثارة هذه المشكلة فى الوقت الحاضر حتى لا تتحول انظار الرأى العـــام السودانى الى مسألة خارجيه مع مصر قد تطغى على سخط الشعب على الحكـــم الحاضر فى السودان .
- لا يمنع هذا عن ان يكون هناك نشاط لنا فى المنطقة عن طريق تبادل خطابـــات لاثبات حقنا .
- ان تطلق حرية أجهزة الاعلام للحديث بحرية عما يجرى فى السودان دون أى هجوم مباشر الغرض منه كشف موقف الحكومة السودانية امام الشعب السودانى وفضـــح موقف الاحزاب الحاكمة هناك ويكون ذلك بابراز اخبار السودان فقط .

وزير الارشاد القومى

السيد / سامى شرف

١ - مرفق مذكرة عن مشكلة الحدود المصرية السودانية وتطوراتها . واعتقد ان اثارة هذه المشكلة فى الوقت الحالى يدعم موقف الحكومة السودانية لانه سيحول انظار الرأى العام السودانى الى معركة خارجية مع مصر قد تطغى على سخط الشعب الشديد الموجود حاليا ضد الحكم هناك .

٢ - لا يمنع هذا من ان يكون هناك نشاط لنا فى المنطقة وخطابات متبادلة بين السلطات الادارية فى البلدين لاثبات حقنا وابقاء المشكلة معلقة .

٣ - اقترح فى الوقت الحالى أن تطلق اجهزة اعلامنا (صحافة واذاعة) للحديث بشىء من الحرية عما يدور فى السودان دون اى هجوم مباشر ويكون الغرض هو كشف موقف الحكومة السودانية امام الشعب السودانى وفضح موقف الاحزاب الحاكمة هناك ويكون ذلك بابراز اخبار السودان فقط .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ..

محمد فائق

وزير الارشاد القومى

(محمد فائق)

١٩٦٧/٤/٢٤

مذكرة
عن تطور الحدود السياسية
بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية السودان

عام :

١ ـ لم يكن للسودان حدود سياسية بالمعنى المعروف قبل سنة ١٨٩٩ ، وبموجب اتفاقية ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ بين الحكومتين المصرية والبريطانية والتى قضت بوضع السودان تحت الادارة الثنائية للدولتين ونصت مادتها الاولى على أن خط عرض ٢٢ درجة شمالا هو خط الحدود السياسية بين مصر " والسودان المصرى الانجليزى " (خريطة ١ ، ٢) .

٢ ـ وفى ٢٦ مارس ١٨٩٩ بعث ناظر الداخلية المصرية بخطاب الى محافظ النوبة يتضمن أنه تيسيرا للشئون الادارية بالمنطقة المتاخمة للحدود فانه يوافق على الاتفاق الذى تم بين جهتى الادارة المصرية والسودانية بالمنطقة ويقضى بتولى السودان من الناحية الادارية فقط الاجزاء الواقعة من الجهة الغربية على مسافة ٢٠٠ متر شمال البربة بناحية فرس ، ومن الجهة الشرقية على الجهة البربة بناحية أدندان ، وقد عدد هذا الخطاب البلاد التى تتبع للسودان اداريا ، ولا يكسبها الصفة الشرعية للحدود السياسية (خريطة ٣ أ، ب) .

٣ ـ وفى ٤ نوفمبر ١٩٠٢ أصدر ناظر الداخلية المصرية قرارا يقضى أنه قد رؤى لأصوبية الادارة تحديد مناطق قبائل العربان المتاخمة للحدود وضم مناطق قبائل البشارية والمليكاب قبلى اداريا الى السودان ومناطق قبائل العبابدة للادارة المصرية (خريطة رقم ٤) .

٤ ـ وفى يونيو ١٩٠٧ تبادل مدير مصلحة المساحة المصرية مع مدير المخابرات الحربية وسردار الجيش المصرى خطابات عدلت من قرار ٤ نوفمبر ١٩٠٢ سالف الذكر وأعادت مناطق قبائل المليكاب قبلى الى الادارة المصرية (خريطة رقم ٥ ، ٦) .

بداية ظهور مشكلة الحدود :

٥ ـ عقب اعلان استقلال السودان فى سنة ١٩٥٦ ، صدر قانون تقسيم الدوائر الانتخابية السودانية تمهيدا لاجراء انتخابات المجلس النيابى فى أوائل ١٩٥٨ وقد اشتمل هذا القانون فى احدى دوائره على منطقة حلايب المصرية الواقعة شمال خط عرض ٢٢ درجة شمالا .

٦ ـ اعترضت الحكومة المصرية على ذلك بمذكرة فى أول فبراير ١٩٥٨ طالبة الغاء الاوضاع الادارية والعودة للحدود السياسية . تجاهلت حكومة السودان الرد على هذه المذكرة ،

فتقدمت الجمهورية العربية المتحدة بمذكرة ثانية فى ١٣ فبراير ١٩٥٨ وبمذكرة ثالثة فى ١٦ فبراير تخطر فيها حكومة السودان بأنها قررت اجراء استفتاء فى جميع الاراضى المصرية ومنها المناطق سالفة الذكر على وحدة مصر وسوريا وأنها سترسل لجان الاستفتاء لهذه المناطق .

٧ ـ فى ١٧ فبراير ١٩٥٨ زار القاهرة وزير خارجية السودان للتباحث حول الموضوع ، ولكن نظرا لاصرار السودان على موقفه لم يتم التوصل الى حل .

٨ ـ وفى ٢١ فبراير ١٩٥٨ تقدم السودان بشكوى الى مجلس الأمن ومجلس الجامعة العربية ولكنها سحبت شكواها بعد ذلك .

٩ ـ وفى نفس التاريخ أصدرت الحكومة المصرية بيانا رسميا أعلنت فيه قرارها بارجاء تسوية موضوع الحدود على أن تبدأ المفاوضات لحل المسائل المعلقة بين البلدين عقب اختيار الوزارة السودانية الجديدة ، وكان هذا نتيجة للمساعى الودية التى قام بها بعض كبار السودانيين ورجائهم السيد الرئيس لتأجيل هذه المسألة .

١٠ ـ فى نوفمبر ١٩٥٨ حدث انقلاب عسكرى بالسودان ، وأعلنت الحكومة الجديدة أنها ستدخل فى مفاوضات لحل جميع المسائل المعلقة بين البلدين ، وقد جرت المفاوضات فعلا فى اكتوبر ١٩٥٩ ولم تتناول مسألة الحدود نظرا لتمسك واصرار حكومة السودان على ابعادها من جدول المفاوضات ، الا أنه تم اتفاق شفوى بين السيد / زكريا محيى الدين رئيس الوفد المصرى والسيد / طلعت فريد رئيس الوفد السودانى على تجميد الموقف فى منطقة حلايب بمعنى توقف كلا الجانبين العربى والسودانى عن اعطاء تصاريح جديدة بالبحث أو التنقب عن المعادن فى المنطقة ، كما اتفق أيضا على أن يمتنع الجانبان عن القيام بأى نشاط عسكرى فى المنطقة .

وقد أعيد تأكيد هذا الاتفاق الشفوى بين الجانبين أثناء زيارة السيد الرئيس جمال عبد الناصر للسودان عام ١٩٦٠ .

تصرفات السلطات السودانية :

١١ ـ تتلخص الاجراءات التى قام بها السودان ، سواء قبيل الثورة أو بعدها ـ من جانب واحد ـ لتحسين مركزه فيما يدعيه من حقوق على هذه المناطق واتباعا لسياسة الامر الواقع فيما يلى :

أ ـ أنشأت حكومة عبد الله خليل مطارا عسكريا صغيرا قرب بلدة حلايب .

ب ـ فى أواخر ١٩٥٩ قامت بتعيين مساعد مفتش مقيم بحلايب مع الحاق المنطقة بمحافظة تلال البحر الاحمر (بور سودان) بعد ان كانت تابعة لمأمور سنكات بمحافظة كسلا .

جـ ـ أخذت السلطات السودانية تصدر تراخيص تعدين من جانبها بعد ان كانت تحيل طالبى الترخيص على السلطات المصرية المختصة .

د ـ تجاهلت السلطات السودانية حجية التراخيص الصادرة من السلطات المصرية فأصدرت تراخيص الى شركات سودانية متداخلة فى دائرة اختصاص شركة علبة المصرية والتى تباشر عملها فعلا بالمنطقة من سنة ١٩٥٥ بناء على تراخيص من الحكومة المصرية ، كما استنفرت عمال شركاتها الى الاشتباك مع عمال الشركة المصرية ، ثم أصدر وزير داخلية السودان فى سبتمبر ١٩٥٩ قرارا بايقاف نشاط الشركتين فى المنطقة المتنازع عليها بحجة المحافظة على الأمن ، واقترح على السيد سفيرنا بالخرطوم أن تتقدم شركة علبه الى الحكومة السودانية بطلب تراخيص جديدة للبحث فى المنطقة ، الأمر الذى رفضه سفيرنا وأوضح له أن العكس هو الصحيح .

هـ ـ بعد ذلك حدثت اتصالات ودية بين الجانبين المصرى والسودانى لتيسير قيام شركة علبه بمزاولة أعمالها ومراعاة لمايقتضيه الاتفاق على تجميد الموقف .

تعقيب :

١٢ ـ تعتبر منطقة حلايب من المناطق الغنية بمعادن المنجنيز والكالسيت والباريت والاسبستوس ، ومن المتوقع اكتشاف كميات كبيرة من الحديد حول بلدة محمد قول على ساحل البحر الاحمر جنوبى منطقة حلايب ، كما يحتمل ان تتسع أعمال الكشف مستقبلا لتشمل المنطقة كلها شمال خط عرض ٢٢ درجة .

١٣ ـ من مقتضى الرغبة فى تجميد المشكلة ان يظل الوضع على ما كان عليه قبل أزمة فبراير ١٩٥٨ أى كما يلى :

أ ـ ان ملكية هذه المناطق ترجع لمصر وتخضع لسيادتها واختصاص السودان فى هذه المنطقة لا يتعدى ـ من الناحية القانونية ـ اختصاص وكيل الادارة ، ولا يرقى الى مستوى الملكية كما تدعيه حكومة السودان .

ب ـ وعليه فسكان هذه المناطق من رعايا الجمهورية العربية المتحدة .

جـ ـ كما أن الاجراءات التى اتخذتها حكومة السودان بعد أزمة ١٩٥٨ تخرج عن صفة

الوكالة بالادارة ، ومن ثم فهى اجراءات باطلة ولا يمكن أن يترتب عليها أى حق لها .

١٤ ـ أما المنطقة الواقعة على ضفتى النيل على خط عرض ٢٢ شمالا وألحقت اداريا بالسودان فقد غمرتها مياه بحيرة السد العالى ، وبذلك ينتهى النزاع عليها ، ويصبح خط عرض ٢٢ درجة شمالا ـ من الناحية الواقعية ـ هو الحد السياسى الفاصل بين البلدين .

١٩٦٧/٤/٢٤

6 MAY 1967

سرى للغايه

مذكـره

للعرض على السيـد الوزيـر

كانت حكومة السودان تقوم منذ فتره ببعض التصرفات التى لاتتمشى مع ماتم الاتفـاق عليه فى سنة ١٩٠٨ من تجميد مشكلة الحدود بين البلدين الى أجل غير مسمى — سواء عن طريق بعض الاستفزازات فى المناطق التى يشرف عليها السودان اداريا • أو عـن طريق ادعاء السياده على المناطق المختلف عليها كماحدث فى نطاق هيئة الطـيران الاقليميه •

وكانت الجمهوريه العربيه المتحده قد درجت على مقابلة هذه التصرفات بما يضمن الحفاظ على العلاقات الاخويه بين البلدين انتظارا لسنوح الفرصه للوصول الى حـل دائم لهذه المشكله فى نطاق الاخوه والصداقه •

الا أن حكومة السودان (وزارة الخارجيه) تقدمت أخيرا بمذكره الى سفارتنا فـى الخرطوم بطلب تشكيل لجنه لوضع علامات مميزه على سطح بحيرة ناصر لتوضيح الحـدود بين البلدين •

ولما كانت مسألة الحدود يجب أن ينظر اليها ككل ، ولايمكن البت فى جزء منهـا دون غيره ، فان عرض المشكله فى التقرير المرفق يتضمن ايضاحا لجوانب المشكلة المختلفه

وقد وافقت ادارة الشئون القانونيه والمعاهدات (السيد السفير الدكتور عبد الله العريان) على وجهة النظر القانونيه الوارده فى هذه المذكره •

مع فائق الاحـترام ،،،

وزير مفوض نجيب حامد الصدر

مدير الاداره الافريقيـــه

مشكلة الحـــــدود

بين

الجمهوريه العربيه المتحده وجمهورية الســودان

أولا : الاتفاق المنشىء للحدود السياسيه بين البلدين والقرارات التى أنشأت الحدود الاداريه .

١ــ لم يكن للحدود بين مصر والسودان فى أى يوم من الايام أية دلاله سياســيــه لأن مصر والسودان كانا دائما أبدا ينظر لهما كبلد واحد وقطر واحد ، وكانــت أهمية هذه الحدود قاصرة على الأمور الادارية وحدها .

ولم تظهر الأهميه السياسيه لهذه الحدود الا بعد توقيع اتفاقية ١٨٩٩ وهــى الاتفاقية التى عرفت باتفاقية السودان . (مرفق رقم ١) .

ففى ١٩ يناير ١٨٩٩ عقد اتفاق بين الحكومتين المصريه والبريطانيه بعــــد أن استعادت مصر ماكانت قد فقدته من أراضيها فى جنوب الوادى بسبب الثوره المهديه فى السودان فى الفتره من ١٨٨١ الى ١٨٩٢ .

٢ــ وكان أهم ما اشتملت عليه اتفاقية ١٨٩٩ : أن كلمة السودان تشمل جميع الأراضى الواقعه جنوبى خط عرض ٢٢° شمالا التى لم يتخل الجيش المصرى عنها مطلقــــا منذ عام ١٨٨٢ الى وقت استرداد السودان ، وكذا الأراضى التى كانت تحــت الاداره المصريه ثم استردتها الحكومتان المصريه والبريطانيه ، أو مايحتمــل أن تستردانه من هذه الأراضى .

٣ــ وأهم مايلفت النظر فى الحدود التى فرضتها الاتفاقيه أمور ثلاثه :

أ ــ أنها أصبحت بمقتضى الاتفاقيه تمتد على طول خط ٢٢° شمالا من ساحــل البحر الأحمر فى الشرق الى قلب الصحراء الليبيه فى الغرب .

ب ــ أنها تحولت منذ الاتفاقيه من حدود اداريه تفصل بين جزأين متجاوريــن من وطن واحد يخضعان لحكم واحد الى حدود سياسيه تمتد بين مصــر فى الشمال وبين السودان فى الجنوب ، وأن السودان منذ ذلك الوقــت لم يعد كما كان خاضعا للاداره المصريه وحدها ، وانما صار يخضــع

لادارة ثنائيه مشتركه بين مصر وبريطانيا ، وقد ظل الأمر كذلك حتى نال السودان استقلاله أول يناير ١٩٥٦ وصارت الاداره فيه سودانيه خالصه .

٤ـ صدرت بعد توقيع اتفاقية ١٨٩٩ قرارات ادارية فى السنوات القليله التى أعقبت توقيع الاتفاقية لتيسير الشئون الادارية فى الأراضى التى تقع على جانبى الحدود وأصبحت الأجزاء التى شملتها تلك التعديلات حدودا ادارية ليست لها الصفه الدوليه التى للحدود السياسيه .

وفيما يلى هذه القرارات الاداريه :

أ ـ قرار وزير الداخليه ـ ١٨٩٩/٣/٢٧ : (مرفق رقم ٢)

مفاده ادخال بعض القرى للاشراف الادارى للسودان ابتداء من قريه فرس حتى قرية دغيم (وشملت هذه القرى جزيرة فرس وسرة غرب وسرة شرق ودبيره وأشكيت وأرقين ودبروسه وعنقش ودغيم) . ويلاحظ أن الثلاث قرى الأخيره تقع جنوب خط ٢٢ ° وانما ثبت من مراجعة جدول أسماء المحافظات والأقسام والنواحى بمصلحة المساحه المصريه المصنوع سنة ١٨٩٧ بمطبعة نظارة الداخلية فى الصفحه (٢٠) أن هذه النواحى جميعها تتبع مركز حلفا مديرية النوبه (أسوان) آخر مديريات القطر المصرى من الجهه الجنوبيه (راجع الخريطه رقم ١) .

خريطه رقم (١)

ب - قرار وزير الداخليه المصرى فى ١٩٠٢/١١/٤ بشأن تحديد مناطق العربان والابّار ، والمعدل بقرار ١٩٠٧ (مرفق رقم ٣) .

وتفصيل ذلك :

(١) أصدر وزير الداخليه المصرى قرار بشأن تحديد مناطق قبائل العربان والابّار بالنسبه لقبائل البشاريه والمليكاب قبلى . وقد صدر هذا القرار تسهيلا للأعمال الاداريه كما هو واضح فى الفقره الثانيه من هذا القرار ، اذ نص على أنه :

"لما كان من الضرورى لصالح الأشغال الاداريه تحديد منطقة قبائل عربان مصر والسودان بصفه نهائيه .." (أنظر الخريطتين رقم ٢ ، ٣) .

خريطه رقم (٢)

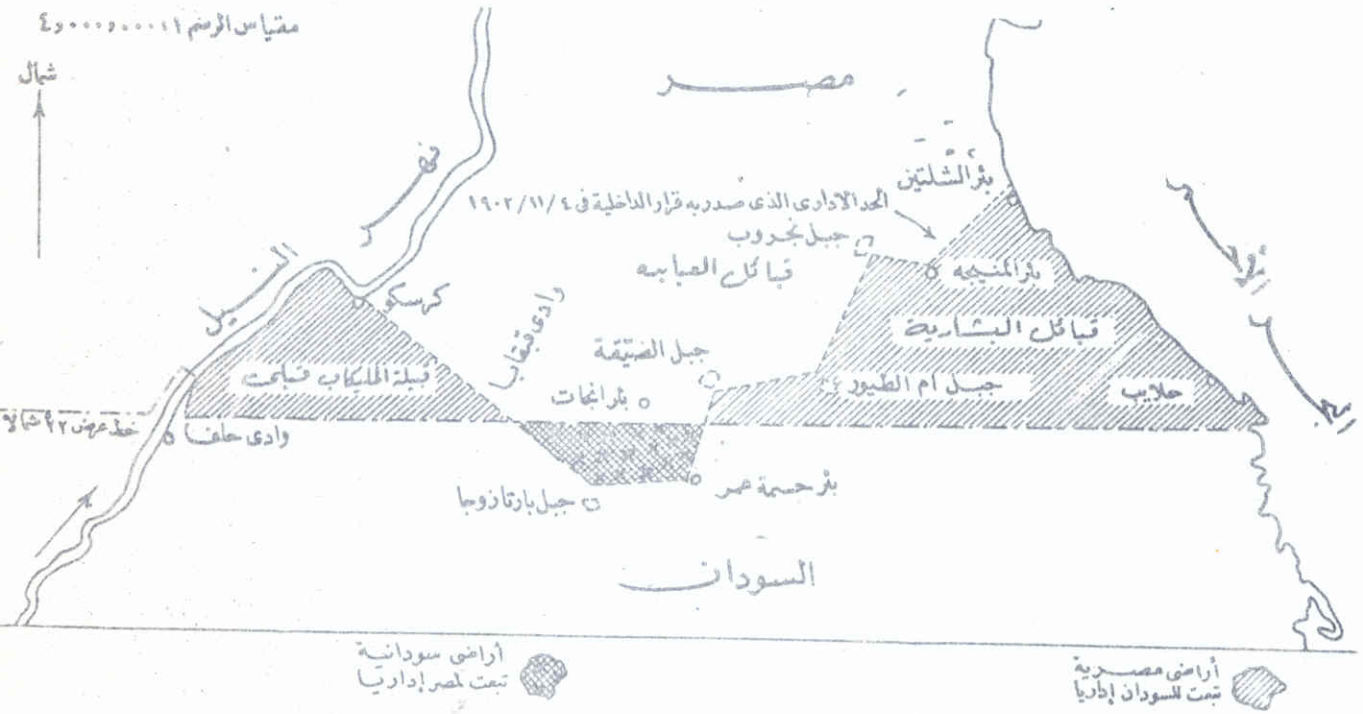

خريطه رقم (٣)

(٢) وقد نص القرار المذكور أيضا فى الماده (٣) على أنه :

" صار تحديد آبار منطقة عربان البشارين الموجودين بأراضى الحكومه المصريه ... "

ثم أشار القرار المذكور فى ايراده للحدود المنطقه الذى حددها لهذه القبائل من الجهه القبليه بقوله :

"ومن الجهه القبليه منه بحدود السودان .. "

والمفهوم أنه يشير الى حدود السودان التى كان متفقا عليها فى اتفاقية ١٨٩٩ أى خط عرض ٢٢ " .

(٣) وجاء فى الماده (٩) من هذا القرار أنه :

" على حضرة مدير أسوان تنفيذ هذا القرار " .

(٤) وفى ١٩٠٧/٦/٢٩ أعيد الجزء الخاص بقبيلة المليكاب قبلى ثانيه الى الاشراف الادارى لمصر وذلك بموجب المكاتبات المتبادله المرفقه (مرفق رقم ٤) بين مدير مصلحة المساحه المصريه ومدير المخابرات الحربيه وسردار الجيش المصرى . والتى يتضح من خلالها الاقرار بوجود الحدود السياسيه والحدود الاداريه بين مصر والسودان .

(٥) وبالاطلاع على نص هذا القرار المرفق والملاحظات السابق ذكرها يتضح :

أ - أن الغرض من اصداره كان مجرد تنظيم للاشراف الادارى على القبائل الرحل فى المنطقه حول خط الحدود بين مصر والسودان وهو خط ٢٢°.

ب - أن هذا التحديد الادارى شمل جزءا من الأراضى السودانيه جنوب خط ٢٢ الذى يمثل الحدود السياسيه وهى المنطقه بين هذا الخط وبئر حسمه عمر وجبل بارتازوجا .

جـ - أن هذا التصرف الادارى عدل عن جزء منه بمجرد مكاتبات متبادله بين مدير المساحه ومدير المخابرات العربيه وسردار الجيش المصرى ، ولم يصدر به حتى قرار وزارى .

د - أن القرار نفسه صادر من ناظر الداخليه المصريه ومكلف مدير أسوان بتنفيذه كما هو وارد بالماده (٩) منه .

ثانيا :

١- غير أنه بالرجوع الى الخرائط الصادره عن حكومة السودان فى السنوات المختلفه لوحظ فيها أنه ظهر بها خط الحدود السياسيه وخط الحدود الاداريه كل على حده دون ادماج ، وان كان يعتور هذه الخطوط بعض الأخطاء فى تحديدها وظل الحال كذلك حتى سنة ١٩١١ (مرفق خريطة السودان المصرى الانجليزى مقياس رسم : ١ : ١٦٫٠٠٠٫٠٠٠ صادره من مصلحة المساحه السودانيه بالخرطوم فى يوليو ١٩١١) . (مرفق رقم ٥ - خريطه)

الا أنه اعتبارا من سنة ١٩١٤ أدمج الحدان معا فى الخرائط الصادره عن مصلحة المساحه السودانيه أو ادارة المخابرات الحربيه بها ، وجعل الحد الناتج عن هذا الادماج هو الحد الادارى مع وجود أخطاء تجعله يختلف عن الحد الصادر به قرار ١٩٠٢/١١/٤ والمعدل فى ١٩٠٧ مما يوضح أن الأمر كان سياسه مرسومه أو خطأ مقصودا .

ولم يشذ عن ذلك الا خريطة " وادى حلفا " NF36 مقياس ١ : ١٠٠٠٠٠٠ر١ الدوليه طبعة الادارة الحربية الانجليزية سنة ١٩٤٥ فقد رسمت على صحه وقد طبعت أيضا بمعرفة مصلحة المساحه المصريه سنة ١٩٤٧ .

٢- وفى ٤ مارس ١٩٢٢ أرسل مدير المساحه المصريه كتابا الى وكالة السودان بالقاهره أوضح فيه أن هناك نوعين من الحدود - السياسيه والاداريه - وانه ليس هناك علامات أرضيه توضحهما ، ويقترح أن توجد هذه الحدود وأن الخط الذى سيتقرر يجرى وضع علامات عليه على الأرض وأرفق بهذا الخطاب اقتراحا ذكر فيه أنه من وجهة نظره يعتبر مناسبا من الوجهه السياسيه والاداريه .

وقد ردت وكالة السودان فى ٧ مارس ١٩٢٢ بخطاب أورى فيه مدير الوكاله أن الوقت غير مناسب لاثارة هذا الموضوع (مرفق رقم ٦) .

٣- هذا ويبدو أنه قد جرت مكاتبات متعدده بين مصلحة المساحه المصريه ومصلحة المساحه السودانيه فى الفتره مابين ١٩٢٣ و ١٩٣٦ ، ويتضح من هذه المكاتبات الاعتراف الصريح بوجود الحدود السياسيه الثابته بوفاق ١٨٩٩ الى جانب الحدود الاداريه التى أنشئت لأغراض اداريه محضه بالقرارات الوزاريه السابق ذكرها .

٤- وفى عام ١٩٤١ طلبت مصلحة المساحه السودانيه من مصلحة المساحه المصريه موافاتها برسم يبين الحدود الاداريه لتسترشد به فى عمل مساحة لمديرية حلفا فرأت الحكومة المصريه أنه لامانع من أن تعهد بذلك الى لجنة فنيه مشتركه من مصلحتى المساحه فى البلدين ، وأنه لايجوز أن ينصرف الأمر الى تعيين حدود سياسية مع اقتصار مهمة اللجنه على الناحيه الاداريه فقط ، وهذا اعتراف واضح من جانب السودان باختلاف الحدود الاداريه عن السياسيه .

٥- تلك هى مراحل تعيين الحدود بين الاقليم المصرى والسودان ، يتبين منها أن الحدود السياسيه التى عينها وفاق عام ١٨٩٩ بخط عرض ٢٢° شمالا قد اختلفت عن الحدود الاداريه التى حددتها قرارات وزير الداخليه المصرى وبمعنى آخر فقد أسند وزير الداخليه المصريه ادارة بعض المناطق الداخله فى

حدود مصر السياسيه الى السلطات السودانيه التابعه أصلا لمصر بوصفها صاحبة السياده على السودان .

وكان السبب فى اسناد الاشراف الادارى على بعض المناطق الواقعه شمال خط عرض ٢٢° شمالا هو أن أهالى تلك المناطق من القبائل الرحل تنتقل من مكان الى آخر ولا تعترف بالحدود السياسيه . ومن ثم رأت الحكومه المصريه لأسباب تتعلق بالأمن ولتسهيل أمور القبائل والخدمه الاداريه تفويض الحكومه السودانيه فى ادارة هذه المناطق نيابة عنها .

ثالثا : تطبيقا لاتفاقية الحكم الذاتى فى سنة ١٩٥٣ صدر دستور السودان المؤقت الذى نص فى مادته على أن السودان يشمل ماكان معروفا باسم السودان المصرى الانجليزى قبل العمل بالدستور مباشرة - ولم تولد عباره السودان المصرى الانجليزى الا باتفاقية ١٨٩٩ التى أوضحت أن حدوده الشماليه تنتهى عند خط عرض ٢٢° شمالا . (مرفق رقم ٧) .

رابعا : وفى ديسمبر ١٩٥٥ كان الاعداد جاريا لاعلان استقلال السودان فى أول يناير سنة ١٩٥٦ . ووضح وقتئذ أن دستور الحكم الذاتى القائم فى ذلك الحين (الدستور المؤقت سنة ١٩٥٣) غير صالح لادارة البلاد ، فقدمت الحكومه السودانيه القائمه وقتئذ فى ١٩٥٥/١٢/٣١ مشروع دستور مؤقت آخر للبرلمان وافق عليه فى جلسته المنعقده فى ذلك اليوم الى حين انتخاب الجمعيه التأسيسيه واقرارها الدستور الدائم .

وقد نص فى هذا الدستور المؤقت فى مادته الثامنه بأن يكون :

" السودان جمهوريه ديمقراطيه ذات سياده وأن تشمل الأراضى السودانيه جميع الاقاليم التى كان يشملها السودان المصرى الانجليزى قبل العمل بهذا الدستور مباشرة " . (مرفق رقم ٨) .

خامسا : ويتضح من البندين السابقين أنه فى مرحلة الحكم الذاتى وفى الدستور المؤقت الخاص بها ، وفى مرحلة الاستقلال الكامل وفى الدستور الذى سرى خلالها اعترف السودان بأن حدوده هى الحدود التى حددها وفاق ١٨٩٩ الذى أنشأ ماكان

معروفا بالسودان المصرى الانجليزى ، وهى خط عرض ٢٢ ° .

سادسا : النزاع حول مسألة الحدود :

فى عام ١٩٥٦ بعد أن أعلن استقلال السودان واكتملت له شخصيته الدولية صدر قانون جديد لتقسيم الدوائر الانتخابيه تمهيدا لاجراء انتخابات المجلس النيابى فى أوائل عام ١٩٥٨ ، واشتمل القانون فى احدى الدوائر على منطقة حلايب المصريه الواقعه شمال خط عرض ٢٢ ° شمالا والتى كانت تحت الاداره السودانيه ، فأرسلت الحكومة المصريه مذكرة لحكومة السودان فى أول فبراير سنة ١٩٥٨ جاء فيها أن هذه المناطق تخضع للسياده المصريه وطالبت المذكره بالغاء الأوضاع الاداريه والعوده للحدود السياسيه .

ولما لم ترد حكومة السودان على هذه المذكره تقدمت الحكومه المصريه بمذكره أخرى فى ١٣ فبراير ١٩٥٨ بطلب استعجال الرد نظرا لأن الاستفتاء على وحدة مصر وسوريا سيتم فى ١٩٥٨/٢/٢١ ، ولم يرد أى اجابه . فأرسلت مصر مذكرة ثالثه مؤرخه ١٦ فبراير تخطر فيها حكومة السودان بأنها سترسل لجان الاستفتاء الى تلك المناطق ، ولكن حكومة السودان — بعد أزمة فبراير ١٩٥٨ — لم تلتزم بابقاء الحاله فى المناطق المتنازع عليها كما كان الحال من قبل .

وفى ١٧ فبراير ١٩٥٨ سافر وزير الداخليه السودانيه الى القاهره وطلب عدم اجراء الاستفتاء فى تلك المناطق وتأجيل حل الموضوع الى مابعد اجراء الانتخابات السودانيه التى أصر على أن تشمل المناطق المتنازع عليها مع استعداده لتقديم ضمان كتابى بألا يحتج السودان بهذه الواقعه ضمن مستندات السودان لاثبات حقه على هذه المناطق ، ولم تتم أية تسويه ، وفى غضون هذه الأيام كلها زعمت المصادر السودانيه أن القوات المصريه سوف تغزو المناطق المختلف عليها .

وفى ١٩٥٨/٢/٢١ تقدم السودان بشكوى فى هذا الشأن أمام مجلس الأمن الدولى وأمام مجلس الجامعه العربيه — وقد اتضح فيما بعد عدم استنادها

الى أى أساس من الواقع ، واتصل رئيس الوزراء السودانى فى ذلك الحين بوزير الداخليه المصرى وطلب ارجاء بحث الخلاف الى مابعد الانتهاء من الانتخابات السودانيه ، وفى ١٩٥٨/٢/٢١ أصدرت حكومة مصر بيانا رسميا (مرفق رقم ٩) أعلنت فيه قرارها بارجاء تسوية موضوع الحدود ، على أن تبدأ المفاوضات لحل المسائل المعلقه بين البلدين بعد اختيار الوزاره السودانيه الجديده .

وتكونت الوزاره الجديده برئاسة عبد الله خليل مرة أخرى وأخذت تسوف وتتراخى فى اجراء المباحثات حتى حدث الانقلاب العسكرى فى ١٩٥٨/١١/١٧ وأعلنت الحكومه الجديده أنها ستدخل فى مفاوضات لحل جميع المسائل المعلقه مع الاقليم المصرى .

سابعا : التطورات التى طرأت على مشكلة الحدود وموقف الجمهوريه العربيه المتحده منها منذ سنة ١٩٥٨ :

١ - ايمانا من الجمهوريه العربيه المتحده بوجوب الاحتفاظ بعلاقات الأخوه والموده مع جمهوريه السودان وحرصا منها على دوام حسن العلاقات وتقويتها قد وافقت سنة ١٩٥٨ على تجميد الموقف فى مسألة الحدود بين البلدين الشقيقين الى أجل غير مسمى ، وحرصت على تأكيد هذا الاتفاق سنة ١٩٥٩ عقب توقيع اتفاقية الانتفاع الكامل بمياه النيل ، كما حرصت على تنفيذ هذا الاتفاق والالتزام به فى جميع الأوقات .

الا أنه قد تواترت فى السنين التاليه أنباء تثير الانتباه ، ويمكن تفسيرها بأن هذا الاتفاق لاتجرى مراعاته بطريقه كامله من الجانب السودانى الشقيق ومن بين هذه الأنباء :

أ - نبأ اقامة السلطات السودانيه نقطة بوليس سودانيه وكشك خشبى ذى قاعده خرسانيه على الحدود الاداريه فى مواجهة بئر شلاتين .

ب - وضع توابيت خرسانيه تحدد الحدود الاداريه بجوار بئر شلاتين وعلى مسافة ٢٠٠ متر تقريبا منه .

جـ - اتجاه النيه الى انشاء نقطة جمارك سودانيه فى أبى رماد .

د - الخلاف بين هيئة الطيران المدنى المصرى وهيئة الطيران المدنى السودانى على الوجه الاتى :

(١) كان خط ٢٢ هو الحد المشترك بين اقليمى القاهره والخرطوم لمنطقة البحث والانقاذ .

(٢) وفى يناير ١٩٦٠ فى المؤتمر الاقليمى الثالث لدول منطقة افريقيا والمحيط الهندى بقاء حدود منطقة تأمين الطيران متمشيه مع خط عرض ٢٢ ، وتعدلت حدود منطقة الانقاذ وأصبحت متمشيه مع الحدود الاداريه .

(٣) عندما طلبت مصلحة الطيران المدنى المصريه من الهيئه الدوليه للطيران تعديل حدود البحث والانقاذ الى خط عرض ٢٢ اعترضت السلطات السودانيه على قبول أى خلاف بين حدود اقليم البحث والانقاذ والحدود بين الدولتين ، ولكنها طلبت تعديل حدود منطقة تأمين سلامة الطيران اذا كان ذلك ضروريا استنادا الى الماده (١) من المعاهده الدوليه للطيران المدنى التى تنص على " أنه لكل دوله متعاقده السياده على الفضاء الجوى الذى يعلو أراضيها " .

هـ - النشاط الاخير فى منطقة أبى رماد :

زار المنطقه فى ١٩٦٦/١٢/٢١ - ٣ سيارات تابعه لمصلحة المناجم وبها بعض الفنيين من الأجانب ، ومرت السيارات بمناجم المنطقه والتقطت بعض الصور ، وعندما اعترض أحد المصريين المسؤلين على شركة التعدين هناك ، قالوا له أن هذه الأرض سودانيه وليس للمصريين الحق فيها - غير أن تدخل بعض الموجودين فى الميناء أنهى الموضوع قبل تأزم الموقف وعادت السيارات من حيث أتت .

و - تقدمت وزارة الخارجيه السودانيه بمذكره الى سفارتنا فى الخرطوم تتضمن طلبا بتكوين لجنه مشتركه لوضع علامات على سطح بحيرة ناصر لتوضيح

الحدود بين البلدين .

وبالاتصال من الجانب العربى بالهيئه الفنيه المشتركه لمياه النيل مع الجانب السودانى ذكر الجانب الآخر أنه لايعلم عن الموضوع شيئا مما يوضح أن الهدف من الطلب سياسى محض .

ثامنا : وجهة النظر القانونيه فى مسألة الحدود :

(١) وجهة نظر السودان :

حينما طلبت الحكومه المصريه من حكومة السودان فى ١٩٥٨/١/٢٩ اعادة المناطق المصريه التى سبق الحاقها بسبب الأوبيه الاداريه للسودان ، ادعت الحكومه السودانيه لأول مرة - سيادتها على هذه المناطق ، وبالرجوع الى بيانات السودان ورجاله فى ذلك الحين يتضح أن حجج السودان تنحصر فيما يلى :

أ - يملك السودان المناطق المتنازع عليها بالتقادم أى أنه باشر السياده على هذه المناطق منذ حوالى ٦٠ سنه ، كما أن السيد " بيرسون ديكسون " ممثل المملكه المتحده فى مجلس الأمن ذكر هذه الحجه فى ٢١ فبراير ١٩٥٨ أمام المجلس لتأييد دعوى السودان أثناء نظر الشكوى التى قدمتها السودان وقتئذ ضد مصر ويرد على هذه الدعوى بأن السودان لم تكن لديه سياده قبل استقلاله فى يناير سنة ١٩٥٦ وكانت السياده من قبل للحكومه المصريه وينوب عنها فى الاداره الحكومه الثنائيه بين مصر وبريطانيا .

واذا كانت مصر هى التى يمكنها أن تعبر عن ارادة السودان القانونيه الدوليه قبل استقلاله فلا يتصور أن مصر كانت تباشر السياده على هذه المناطق نيابة عن السودان واضرارا بسيادتها الأصليه على اقليمها الأصلى .

وقد حرص المرحوم عمر لطفى مندوب مصر فى مجلس الأمن سنة ١٩٥٨ على ابداء التحفظ على ماأبداه السير بيرسون ديكسون كما هو واضح فى مضبطة مجلس الأمن رقم ٨١٢ فى ١٩٥٨/٢/٢١ المرفق صورتها (مرفق رقم ١٠) .

ب - ان اتفاقية ١٨٩٩ التى أوضحت الحدود السياسيه بخط ٢٢ لاتلزم السودان باعتبار أنها وقعت بين مصر والحكومه المستعمره البريطانيه .

ويكفى فى الرد على هذه الدعوى :

(١) أن دستور الحكم الذاتى سنة ١٩٥٣ اعترف بمضمون اتفاقية ١٨٩٩ اذ أوضح فى الماده الثانيه فقره ثانيه :

* يكون السودان جمهورية ديمقراطيه ذات سياده .
* تشمل الاراضى السودانيه جميع الاقاليم التى كان يشملها السودان الانجليزى المصرى قبل العمل بهذا الدستور مباشره .

كما أن دستور ١٩٥٦ وهو دستور السودان المستقل نصت مادته الثامنه على مايلى :

يكون السودان جمهوريه ديمقراطيه ذات سياده وتشمل الاراضى السودانيه جميع الاقاليم التى كان يشملها السودان المصرى الانجليزى قبل العمل بهذا الدستور مباشره .

ويتضح من هذا أن الدستورين المذكورين وثانيهما هو دستور دوله مستقله كاملة السياده قد اعترف بمضمون اتفاقية ١٨٩٩ وهى التى أنشأت مايسمى السودان المصرى الانجليزى الذى لم يكن معروفا من قبل والتى خططت الحدود الشماليه لهذا السودان المصرى الانجليزى بخط عرض ٢٢° شمالا .

وبهذا تحددت الحدود السياسيه الدوليه للسودان .

وفى دستور السودان المؤقت المعدل سنة ١٩٦٤ نص فى الماده الثانيه على مايلى :

* يكون السودان جمهوريه ديمقراطيه ذات سياده .
* تشمل أراضيه جميع الاقاليم الواقعه فى حدوده الدوليه . (مرفق رقم ١١)

والواضح فى هذا النص أنه يتحدث عن حدود دوليه وليس عن حدود اداريه .

(٢) ولعل فيما سبق مايكفى تماما لدحض هذه الدعوى من جانب السودان دون الحاجه الى الالتجاء الى نظريات أخرى كنظرية التوارث الدولى التى تعزف الجمهوريه العربيه المتحده عن الأخذ بها ايمانا منها بأن الاتفاقيات التى تعقدها الدول المستعمره يجوز للمستعمرات بعد استقلالها أن تتحلل

منها وخاصه اذا كانت تلحق ضررا كبيرا بمصالحها الحقيقيه الحيويه .

(٣) ويؤيد ماورد فى دستور السودان المستقل من اعتراف صريح بمضمون اتفاقية ١٨٩٩ ماصرح به وزير داخلية السودان أمام الجمعية التأسيسيه فى يوم ١٩٦٦/٧/٧ ردا على سؤال أحد النواب للحكومه عما اذا كانت الحدود السودانيه غير مسجله وغير معترف بها عالميا وأنه ان صح ذلك فلماذا لم تعمل الحكومه لاصلاح الوضع ومتى تقوم بهذا العمل .

فقد رد وزير الداخليه نيابة عن الحكومه بأن الحدود الدوليه السودانيه مع الدول المتاخمه تحددها اتفاقيات وبروتوكولات تعترف بها حكومة السودان كما تعترف بها هذه الدول المجاوره وأن وزارة الداخليه تحتفظ بصور لهذه الاتفاقيات والبروتوكولات .

ولما عقب النائب " كمال على " على حديث الوزير بأن وزير الداخليه فى عهد الحكم العسكرى صرح بأنه نسبة لقيام السد العالى وبحيرة ناصر فان الحدود بين مصر والسودان غير معترف بها عالميا ، رد السيد وزير الداخليه بأن الحدود تحددها اتفاقيات وبروتوكولات دوليه ولم ينشأ مطلقا أى نقاش حاد حول أى جزء من أجزاء حدودنا .

ومن المعروف أن الاتفاقيات التى أشار اليها وزير الداخليه تشمل خلافا لاتفاقية سنة ١٨٩٩ اتفاقيات أخرى عقدتها الحكومه البريطانيه وقت اشتراكها فى ادارة اقليم السودان مع الدول الأوروبيه التى تدير الاقاليم المجاوره وكذلك مع أثيوبيا واريتريا لتعيين حدود السودان الغربيه والشرقيه والجنوبيه .

فبالنسبه لحدود السودان الغربيه مع افريقيا الفرنسيه الاستوائيه (فى الوقت الحاضر دولتا تشاد وافريقيا الوسطى) عقدت بريطانيا مع فرنسا اتفاقا بصفه عامه على أن يضمن فى منطقة النفوذ البريطانى حوض النيل ، وفى منطقة النفوذ الفرنسى حوضا الكونغو وتشاد وظلت الحدود السياسيه بين المنطقتين لمدة طويله مرتبطه بالحدود السياسيه القائمه بين ولاية دارفور فى المنطقه البريطانيه وولاية واداى فى المنطقه الفرنسيه ثم عقدت الدولتان اتفاقا آخر فى ٨ سبتمبر ١٩١٨ عينا فيه الحدود على نحو أكثر دقه وعينت لجنة

مشتركه لتعيين الحدود وضمن تقريرها فى بروتوكول وقعته الدولتان فى ١٠ يناير ١٩٢٤ .

وبالنسبه للحدود الشرقيه أيضا فقد عينت بمقتضى اتفاقيات عقدت مع اريتريا فى أول يونيو سنة ١٨٩٩ وفى ١٦ ابريل سنة ١٩٠١ ومعاهدة حدود سنة ١٩٢٤ ، كما عقدت معاهده مع أثيوبيا فى ١٥ مايو سنة ١٩٠٢ .

وبالنسبه للحدود الجنوبيه فقد عقدت بريطانيا فى ١٢ مايو ١٨٩٤ اتفاقا مع ملك بلجيكا بصفته صاحب السياده على دولة الكونغو المستقله وبمقتضى هذا الاتفاق تنازلت بريطانيا عن شريط كبير من الارض يسمى شريط لادو ولما أصبحت دولة الكونجو الحره جزءا من بلجيكا عقدت بريطانيا اتفاقا فى ٩ مايو سنة ١٩٠٦ عينت فيه حدود الاقاليم البلجيكيه غربى بحر الجبل كما تقرر بمقتضى هذا الاتفاق اعادة شريط " لادو " الى السودان .

وواضح مما سبق انه ليست الحدود الشماليه فقط للسودان المصرى الانجليزى هى التى تحددت بمقتضى اتفاقيات عقدتها بريطانيا وانما كانت ايضا الحدود الشرقيه والغربيه والجنوبيه وهذه هى الاتفاقيات جميعا التى أشار وزير الداخليه اليها .

واذا كانت حكومة السودان عند استقلالها فى سنة ١٩٥٦ قد أبدت تحفظها للمعاهدات التى عقدت بالنيابه عنها قبل استقلالها الا اذا صدقت عليها حكومة ما بعد الاستقلال فان هذه الحكومه نفسها قد أقرت هذه المعاهدات المتعلقه بالحدود بتضمينها نصا فى دستور سنة ١٩٥٦ يوضح أن أراضى السودان هى ما كان يطلق عليه السودان المصرى الانجليزى قبل اعلان هذا الدستور كما سبق أن أوضحنا ويضاف الى هذا اعتراف وزير الداخليه صراحة بذلك فى تصريحه الذى أدلى به أمام الجمعيه التأسيسيه .

(٤) ويمكن أن نضيف أنه بانكار هذا الاعتراف الصريح من السودان المستقل بمضمون اتفاقية سنة ١٨٩٩ فانه قد يعنى عدم وجود أية حدود سياسيه دولية فى الوقت الحاضر بين الجمهوريه العربيه المتحده والسودان .

جـ - أن قرارات وزير الداخليه المصرى سنة ١٩٠٢ و سنة ١٩٠٧ عدلت أحكام اتفاقية سنة ١٨٩٩ .

ويكفى للرد على هذه الدعوى :

(١) ما سبق أن أوضحناه من أن القرارات الاداريه التى تقرر بمقتضاها أن تلحق منطقه معينه شمال خط عرض ٢٢° من الناحيه الاداريه بالسودان لم تكن سوى ترتيبات اداريه أجراها وزير الداخليه لاعتبارات اداريه بحته ولا يمكن بالتالى أن تعطى لها صفة الحدود . وقد ظهر هذا بوضوح فى نص قرار وزير الداخليه بما لا يحتاج الى تفسير ولا يتحمل استطرادا معيبا .

وقد تمت فى التاريخ أمثله عديده وخاصه فى نطاق الامبراطوريه البريطانيه اذ ألحقت بمثل هذه القرارات أقاليم بأقاليم أخرى من الناحيه الاداريه البحته ومثال ذلك الحاق مستعمرة عدن بالهند (بومباى) من الناحيه الاداريه حتى سنة ١٩٣٥ حين تقرر أن تتبع مستعمرة عدن من الناحية الاداريه وزارة المستعمرات مباشرة فى لندن .

(٢) ان قرارات سنة ١٩٠٢ وسنة ١٩٠٧ صدرت من جانب واحد هو وزير الداخليه وهو لا يملك تعديل الحدود السياسيه أو التنازل عن جزء من الاقليم وقراراته لا ترقى الى تعديل القوانين أو الاتفاقيات الدوليه .

(٣) لا يجوز القول بأن الحدود الاداريه رسمت لتحديد معالم الخط الوهمى (للحدود السياسيه) (خط ٢٢) اذ أن هذا التحديد قد يتصور أن يتم بطريقه معقوله لا أن يتوغل مئات الأميال فضلا عن أن مثل ذلك العمل يتم غالبا بواسطة لجنة حدود دوليه .

د - أن السودان سبق أن أجرى انتخابات فى المناطق المختلف عليها فى فترة تقرير المصير قبل الاستقلال وأن مصر كان لها مندوب فى لجنة تلك الانتخابات ولم تثر أى اعتراض مما يدل على اعترافها بتبعية هذه المناطق للسودان فضلا عن أنها لم تدخلها فيما أجرته من انتخابات فى أراضيها بعد استقلال السودان ويمكن الرد على هذه الدعوى بما يلى :

(١) ولكن هذه الحجه لاقيمة لها من الناحيه القانونيه ، لأن السودان لم يكن مستقلا فى ذلك الحين ، ومثل هذه الانتخابات تعتبر من قبيل حسن الاداره فحسب ، لأن السياده المصريه كانت تمتد فى ذلك الحين فتشمل السودان كله .

(٢) وكانت هناك اعتبارات أخرى تدعو الى تأجيل اثارة موضوع الحدود ، فان الاتجاه فى البلدين كان يدعو الى اتحادهما فى دولة واحده بدليل أن الحزب الذى كان يدعو الى الاتحاد هو الذى فاز فى تلك الانتخابات .

(٣) ولذلك فان مصر اعترضت على ادخال المناطق المختلف عليها فى الدوائر الانتخابيه فى أول انتخابات سودانيه بعد الاستقلال وهى التى أجريت فى فبراير سنة ١٩٥٨ .

(٤) ولاقيمة للاحتجاج بأن مصر لم تدخل المناطق المختلف عليها فيما أجرته من انتخابات فى أراضيها فى عامى ١٩٥٦ ، ١٩٥٧ أى بعد استقلال السودان .

— فهذا الزعم غير صحيح لأن منطقة حلايب مثلا كانت ضمن دائرة البحر الأحمر الانتخابيه ، وقام مرشحها بالدعايه فيها ، الا أنه فاز بالتركيه لعدم وجود منافسين ، فلم يكن ثمة داع لتوجه الناخبين لصناديق الانتخابات .

— كما كانت لجان الانتخابات وصناديق الانتخابات يختار لها محلات قليله محدوده داخل الدائره الانتخابيه ، وعدم اختيار منطقة حلايب لها قد يرجع لاعتبارات محليه واداريه بحته أو حتى لمجرد المصادفه ولايمكن أن يفسر ذلك بأى شىء آخر .

— كما أن أى تنازل عن جزء من الاقليم يجب أن يكون واضحا فى دلالته ، ولايجوز الاعتماد على التأويلات المتنازع فيها أو افتعال تفسيرات غير مسلم بها .

تاسعا : أسانيد أخرى فى جانب الجمهوريه العربيه المتحده :

١ــ كانت سلطات الجمهوريه العربيه المتحده (مصر) حتى عام ١٩٦٤ ــ هى وحدها التى تصدر تراخيص البحث عن المعادن واستخراجها فى المناطق المختلف عليها وكانت حكومة السودان تمتنع عن اصدار مثل هذه التراخيص لطلابها وتحيلهم الى جهات الاختصاص بالقاهره باعتبار أن هذه المناطق مملوكه لمصر ، وان كانت تحت الاداره السودانيه ، ومن أمثلة ذلك ماتم مع شركة شرق السودان السودانيه ومع شركة علبه المصريه وقد حكمت المحاكم الدوليه بأن استغلال المعادن يعتبر من أهم مظاهر السياده .

٢ــ أوفدت سلطات مصر ــ بعد استقلال السودان ــ الى منطقة حلايب جيولوجيين قاموا بعمليات مسح فى المنطقه ولم يحدث أى اعتراض من جانب السلطات السودانيه .

٣ــ المركز الواقعى للمناطق الداخله فى التنظيم الادارى :

كان من مقتضى النزاع حول هذه المناطق وفقا لما تم التفاهم عليه بين رئيسى وزراء السودان ووزير الداخليه المصرى فى عام ١٩٥٨ أن يظل الوضع فيها على ماهو عليه أى كمايلى :

أ ــ تكون يد السودان على هذه المناطق يدا عارضه مؤقته ولمجرد الاداره .

ب ــ ان ملكية هذه المناطق ترجع للاقليم المصرى وتخضع لسيادة الجمهوريه العربيه المتحده .

جـ ــ ان سكان هذه المناطق المقيمين هم من رعايا الجمهوريه العربيه المتحده .

د ــ ان الاجراءات التى اتخذها السودان بعد أزمة ١٩٥٨ تخرج عن صفة الاداره ومن ثم فهى اجراءات باطله ولا يمكن أن يترتب عليها أى حق .

واذا كان هذا الاتفاق لم يتم تسجيله فى وثيقة ممضاه الا أن ظروفه التى تم فيها وحسن العلاقات بين البلدين وقتئذ هى التى بررت ذلك . (مرفق رقم ١٢) .

(مرفق رقم ١)

وفـاق
بين حكومة جلالة ملكة الانجليز وحكومة الجناب العالـى
خديـو مصر بشأن ادارة السودان فى المستقبـــل

∴

حيث أن بعض أقاليم السودان التى خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة الخديويـة قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التى بذلتها بالاتحاد حكومتا جلالة ملكـة الانجليز والجناب العالى الخديوى •

وحيث قد أصبح من الضرورى وضع نظام مخصوص لأجل ادارة الاقاليم المفتتحـة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ماهو عليه الجانب العظيم من تلك الاقاليم مـن التأخر وعدم الاستقرار على حل الى الآن وماتستلزمه حالة كل جهة من الاحتياجات المتنوعة •

وحيث أنه من المقتضى التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المترتبة على مالها مـن حق الفتح وذلك بأن تشترك فى وضع النظام الادارى والقانونى الآنف ذكره وفى اجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه فى المستقبل •

وحيث انه تراءى من جملة وجوه اصوبية الحاق وادى حلفا وسواكن اداريا بالاقالـيم المفتتحة المجاورة لهما •

فلذلك قد صار الاتفاق والاقرار فيما بين الموقعين على هذا بما لهما من التفويـض اللازم بهذا الشأن على مايأتى وهو :

(المادة الاولى)

تطلق لفظة السودان فى هذا الوفاق على جميع الاراضى الكائنة الى جنوبى الدرجة الثانية والعشرين من خطوط العرض وهى :

أولا : الاراضى التى لم تخلها قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ •

أو

ثانيا : الاراضى التى كانت تحت ادارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان الاخيرة وفقدت منها وقتيا ثم افتتحتها الآن حكومة جلالة الملكة والحكومة المصريـة بالاتحـاد •

أو

ثالثا : الاراضى التى قد تفتتحها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا

(المادة الثانية)

يستعمل العلم البريطانى والعلم المصرى معا فى البر والبحر بجميع أنحاء السودان ماعدا مدينة سواكن فلا يستعمل فيها الا العلم المصرى فقط •

(المادة الثالثة)

تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية فى السودان الى موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال خديوى بناء على طلب حكومة جلالة الملكة ولا يفصل عن وظيفته الا بأمر عال خديوى يصدر برضاء الحكومة البريطانية •

(المادة الرابعة)

القوانين وكافة الاوامر واللوائح التى يكون لها قوة القانون المعمول به والتى من شأنها تحسين ادارة حكومة السودان أو تقرير حقوق الملكية فيه بجميع أنواعها وكيفية أيلولتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحريرها أو نسخها من وقت الى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه القوانين والاوامر واللوائح يجوز أن يسرى مفعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ، ويجوز أن يترتب عليها صراحة أو ضمنا تحوير أو نسخ أى قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة •

وعلى الحاكم العام أن يبلغ على الفور جميع المنشورات التى يصدرها من هذا القبيل الى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة والى رئيس مجلس نظار الجناب العالى الخديوى •

(المادة الخامسة)

لا يسرى على السودان أو على جزء منه شىء ما من القوانين أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التى تصدر من الآن فصاعدا الا مايصدر باجرائه منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها •

(المادة السادسة)

المنشور الذى يصدر من حاكم عموم السودان ببيان الشروط التى بموجبها يصرح للاوروبيين من أية جنسية كانت بحرية المتاجرة أو السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية لرعايا أية دولة أو دول •

(المادة السابعة)

لاتدفع رسوم الواردات على البضائع الاتية من الاراضى المصرية حين دخولها الى السودان ، ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة على البضائع القادمة من غير الاراضى المصرية ، الا أنه فى حالة ما اذا كانت تلك البضائع آتية الى السودان عن طريق سواكن أو أية مينا اخرى من موانى ساحل البحر الاحمر لايجوز أن تزيد الرسوم التى تحصل عليها عن القيمة الجارى تحصيلها حينئذ على مثلها من البضائع الواردة الى البلاد المصرية من الخارج • ويجوز أن تقرر عوائد على البضائع التى تخرج من السودان بحسب مايقدره الحاكم العام من وقت الى آخر بالمنشورات التى يصدرها بهذا الشان •

(المادة الثامنة)

فيما عدا مدينة سواكن لاتمتد سلطة المحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولايعترف بها فيه بوجه من الوجوه •

(المادة التاسعة)

يعتبر السودان بأجمعه ماعدا مدينة سواكن تحت الاحكام العرفية ويبقى كذلك الى أن يتقرر خلاف ذلك بمنشور من الحاكم العام •

(المادة العاشرة)

لايجوز تعيين قناصل او وكلاء قناصل أو مأمورى قنصلانات بالسودان ولايصرح لهم بالاقامة به قبل المصادقة على ذلك من الحكومة البريطانية •

(المادة الحادية عشر)

ممنوع منعا مطلقا ادخال الرقيق الى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالاجراءات اللازم اتخاذها للتنفيذ بهذا الشأن •

(المادة الثانية عشر)

قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب المحافظة منهما على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يوليه سنة ١٨٩٠ فيما يتعلق بادخال الاسلحة النارية والذخائر الحربية والاشربة المقطرة الروحية وبيعها أو تشغيلها •

تحريرا فى القاهرة فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩

الامضاءات

(كرومر) (بطرس غالى)

(تعديـــل ١٠/٧/١٨٩٩)

حيث قد تقرر فى المادة الثامنة من الوفاق المعقود بيننا فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ بشأن ادارة السودان فى المستقبل أن سلطة المحاكم المختلطة لاتمتد على أى قسم مـــن أقسامه ولا يعترف بها فيه بوجه من الوجوه ماعدا مدينة سواكن •

وحيث أنه لم تشكل محكمة مختلطة بسواكن فى أى وقت من الاوقات وقد تراءى عـــدم مناسبة ذلك التشكيل الآن وخصوصا لما يترتب عليه من النفقات •

وحيث أن عدم وجود محكمة أهلية بسواكن لفصل مايحدث من المنازعات بين أهليها قد ألحق بهم ضررا جسيما فيكون حينئذ من الصواب اجراء المساواة بين تلك المدينة وبين باقى السودان •

وحيث أنه بناء على ماذكر قد تراءى لنا تعديل الوفاق المشار اليه •

فيما لنا نحن الموقعين على هذا من التفويض التام فى ذلك قد حصل التراضـــى والاتفاق بيننا على ماهو ات :

(المادة الاولى)

تعتبر ملغاة من الآن النصوص الواردة فى وفاقنا الرقيم ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ الـتى كانت بموجبها مدينة سواكن مستثناة من أحكام النظام الذى تقرر فى ذلك الوفـاق لادارة السودان فى المستقبل •

تحريرا فى مصر فى ١٠ يوليه سنة ١٨٩٩

امضـــاء　　امضـــاء

(بطرس غالـى)　(كرومر)

(مرفق رقـــم ٢)

قرار السيد وزير الداخلية الصادر فى ١٨٩٩/٣/٢٦ بتحديد اختصاص محافظة النوبـــــة

∴

خطاب الداخلية رقم ٩ ادارة مؤرخ ١٨٩٩/٣/٢٦
لمحافظة النوبة مأخوذ من العدد (٣٥) من الوقائع
المصريـــة الصادر فـــــى ١٨٩٩/٣/٢٧

نظارة الداخلية

اطلعنا على افادة حضرتكم رقم ١٨٩٩/٣/١٤ نمرة ١٩ محاسبة المتضمنة أنه بنـاء على طلب جناب قومندان حلفا وتنفيذا للوفاق المبرم بين حكومة جلالة ملكة انجلترا والحكومة المصرية بتاريخ ١٨٩٩/١/١٩ فيما يختص بالحدود الفاصلة بين مصر والسودان قـــد تقرر بين حضرة القومندان العمومى اليه وضابط بوليس التوفيقية من جهة وبين مأمور فرقـــة أملاك الميرى لمحافظة ذاك الطرف ومعاون بوليس مركز حلفا من جهة أخرى على جعـــل نهاية حدود بلاد السودان شمالا من الجهة الغربية على مسافة ٢٠٠ متر شمالا من البرية بناحية فرس ومن الجهة الشرقية على البرية الكائنة بناحية أدندان وأنه وضع هنـــــاك علامتان مكتوب على وجه كل منهما الشمالية (مصر) والجنوبية (السودان) وكان ذلـك بحضور عمدة ومشايخ الناحيتين المذكورتين ونتج عن هذا ان ناحية فرس التى تتبـــــع السودان ترك من زمامها س ٢ ط ٣ ف (ثلاثة أفدنه وقيراطان) أطيانا ، (٥٨) نخلـة وترك للسودان من زمام ناحية أدندان التابعة لمصر س ٧ ط ٩٩ ف ، (١٥٥) نخلـــة وأنه بهذا التحديد دخل حدود السودان من بلاد المحافظة عشرة بلاد زمامـــــها س ٢٠ ط ١٢ ف ٤٠٩٤ أطيانا بما فى ذلك س ١٢ ط ٥ ف ١١٢ أطيانا غير مربوطة ، (٨٢٢٠٦) نخلة ، ومقدار أهاليها ١٣١٣٨ نفس ، وانه بناء على ماذكر رأيتم تقسيم البلاد الباقيـة من مركزى حلفا والكنوز على مركزين كما كانا حسب الآتى بعد :

أولا : مركز حلفا يسمى بمركز الدر ويكون مقره بناحية كرسكو ويتبع له ٢٢ بلدا من أدنـدان جنوبا الى شاترمه شمالا حيث يكون امتداده ١٥٢ كم وزمامه س ٨ ط ١٠ ف ٩١١٧ ، (٢٥٤٧٩٣) نخلة ، ومقدار أهله ٣١٧٠٣ نفسا .

ثانيا :

مركز الكنوز يسمى بمركز أبى هور يكون بناحية ابى هور ويتبع له ١٨ بلدا تبتدى جنوبا من ناحية المضيق الى ناحية الشلال شمالا حيث يكون امتداده ١١٤ كم وزمامه ٨٠٢٥ ط ٥ س ف اطيان و١٠٤٤٠ نخلة ، وتعداد اهاليه ٢٢٣١٩ نفسا .

وهذا حسب المبين بالكشف الوارد مع الرسم النظرى على افادتكم المذكورة ، وقد اتصادف ورود مكتوب من نظارة المالية نمرة (٥) اموال مقررة بأنها وافقت على ماذكر بناء على الاخطار الذى أرسلتموه لها أيضا ولكنها ترى أن مركز حلفا يكون اسمه مركز كرسكو لا الدر كما رايتم وان المديرية تسمى مديرية أسوان ، وقد أوضحت فى مكتوبها علاوة على مابينتموه فى افادتكم الداخلية أسماء العشرة بلاد المذكورة وهى نواحى : سرة شرق وفرس وجزيرة فرس ودبيره وسرة غرب وأشكت وارفين ودغين وعنقش ودبروسه ، وان فيها عدا الزمام الذى ذكرتموه ٧٢٠ ط ٥ س ٨ ف أطيانا من أملاك الميرى الحرة وحررت لحضرتكم بذلك .

وحيث اننا قد وافقنا ايضا على هذا التحديد الشامل لعدد البلاد والاهالى ومقادير الزمام المذكورة مع تسمية مركز حلفا بمركز كورسكو كما رأت المالية وكاسم الناحية التى سيكون بها وتسمية المحافظة بمديرية أسوان فاقتضى ترقيمه لحضرتكم بذلك ولنظارات الحقانية والاشغال والمالية للعلم به .

ناظر الداخلية

(مصطفى فهمى)

(مرفق رقم ٣)

قرار السيد وزير الداخلية فى ١٩٠٢/١١/٤ بشأن مناطق عربان مصر والسودان والذى تضمن ضم قبائل البشارية والمليكاب قبلى الى السودان وقبائل العبابدة الى مصر

∴

أنه بالنسبة لتتبع مديرية أسوان الى نظارة الداخلية قد اقتضى الحال وضع نظام مخصوص لعربان هذه المديرية لأن نظام العربان الصادر به القرار من هذه الوزارة بتاريخ ٢ مايو سنة ١٨٩٥ لاينطبق على أحوال عربان تلك المديرية .

ولما كان من الضرورى لصالح الاشغال الادارية تحديد منطقة قبائل عربان مصر والسودان بصفة نهائية فلذلك قد حصل الاتفاق بين نظارتى الداخلية والحربية على تشكيل قومسيون لهذا الغرض تحت رئاسة المدير وأعضاؤه ثلاثة مفتشون أحدهم من الداخلية والثانى من حكومة السودان والثالث من مصلحة خفر السواحل ويحضر فيه مشايخ العربان المقيمين بصحراء المديرية .

وحيث أن هذا القومسيون قد اجتمع بتاريخ ٣١ مايو سنة ١٩٠٢ وأدى مأموريته ووردت للنظارة صورة من قراره مرفقة بخريطة مرسوم بها المنطقة والآبار المخصصة لكل قبيلة وتلك الخريطة مرفقة بهذا .

وحيث أنه تقرر أن حدود منطقة القبائل التابعة للهيئة الادارية فى السودان يحتوى على كافة القبائل البشارية وحدود منطقة القبائل التابعة للهيئة الادارية فى القطر المصرى تحتوى على قبائل العبابدة ماعدا قبيلة المليكاب والبتر المعروفة ببتر انجات يتبعان حكومة السودان .

وحيث أنه قد رؤى للنظارة موافقة مايشتمل عليه القرار المذكور ، فبناء على ذلك قررنا ماهو آت :

م/١ : يعتمد قرار القومسيون المشار اليه بالكيفية المبينة فى المواد الآتية .

م/٢ : صار تحديد آبار ومنطقة عربان البشاريين الموجودين باراضى الحكومة المصرية كالآتى : بئر ام يشتيب وهى تتبع قبيلة الكوربيلاب شياخة محمد كاتول ، وبئر الادلديب وهى تتبع العشب شياخة حسن حساى ، وبئر (ايس) تتبع البلقاب محمد عيد ، وبئر محاربقه تبع الحمد عراب شياخة بطران على ، وبئر تشت تبع الكوربيلاب عليان شياخة

محمد كاتول ، وبئر سلامة تبع الحمد عراب شياخة بطران على تبوب ، وبئر ميسح تبع العلياب شياخة محمد خير ، وبئر الجغب تبع العلياب شياخة محمد كاتول ، وبئر ايقات تبع الملك شياخة شحراب ، وبئر مادى تبع الكوربيلاب شياخة محمد كاتول وبئر فيجع تبع المليكاب والحمد عراب ، وبئر الشلتين تبع العشب شياخة حسن حسانى وبئر أم راسين ، وبئر وجديب تبع الكوتيل شياخة عيسى عبد الله ، وبئر أبو حديد تبع الكوربيلاب شياخة محمد كاتول .

وحدود تلك المنطقة من بحرى تبتدئ من :

بئر الشلتين بحدود البحر الاحمر الى بئر المنيجة ومنها الى جبل نجروب ومنه الى جبل أم الطيور ومنه الى جبل الضيقة ومن الضيقة الى بئر حسيمة عمر ومنه الى جبل بارتازوجا ومنه الى كرسكو ومن الجهة القبلية منه بحدود السودان .

م/٣: حيث تبين أن جماعة عربان العشب التابعين لعمدية بشير بك جبران (مشيخة حسن حسانى) هم بشارى الاصل وكان تتبعهم الى بشير بك لقرابتهم للعشابات من جهة الرحم فيجرى فصلهم من قبيلة العشابات واعتبارهم بشارين متتبعين لحكومة السودان .

م/٤: صار تحديد وتعيين الآبار والحدود التابعة لقبيلة المليكاب عمدية عبد العظيم بك خليفة كالآتى :

بئر عمريت ، وبئر ديف ، وبئر كريمة ، وبئر أم سحفة ، وبئر المسيح ، ثم تتبع تلك الآبار منطقة وادى الحوضين ووادى النوم وحدود تلك المنطقة تبتدئ من بحرى من جهة جبل أبرق متتبع وادى الحوضين لغاية البحر الاحمر ومن الشرق بالبحر الاحمر ومن قبلى تبتدئ من بئر الشلتين الى بئر المنيجة ومن بئر المنيجة الى جبل نجروب ومنه الى جبل أم الطيور ومن الغرب خط تصورى يبتدئ من جبل أم الطيور الى جبل أبرق .

م/٥: صار تحديد الآبار ومنطقة الاراضى التابعة لقبيلة العبوديين والشناتير شياخة باشرى بك محمد على كالآتى :

بئر القليب ويتبعه المنطقة المحدود من بحرى بوادى العلاف الى النيل لحدود سيالة ومن الشرق خط تصورى يبتدئ من نصف المسافة الكائنة من بئر القليب وأصيور

وكذا من نصف المسافة الكائنة بين القليب وبئر الجات ومن قبلى حدود المليكاب وهى تبتدئ من جبل بارتازوجا الى كرسكو .

م/٦: الآبار والمنطقة التابعة لقبيلة العشابات عمودية بشير بك جبران وهى كالآتى :

بئر ام حبال ، وبئر النقيب ، وبئر مره ، وبئر صيمور ، وبئر انجات ، وبئر الطويل ، وبئر شنشف ، وبئر دخلة ، وبئر كوردى وباقى الاراضى الموجودة بالمنطقة لغاية الحدود بين مديريتى اسوان وقنا وحدود المنطقة التابعة له تبتدئ من قبلى بالحدود المحدودة لمنطقة باشرى بك محمد على من بحرى وبعدها تتبع الحدود الشرقية له أيضا لغاية جبل بارتازوجا الى بئر حسمة عمر الى جبل الضيقة ثم من جبل الضيقة الى جبل أم الطيور المحددة بحدود البشارين أيضا ثم من جبل أم الطيور الى جبل أبرق بالحد الفاصل بينه وبين المليكاب ثم من جبل أبرق يتبع وادى الحوضين الى البحر الاحمر لغاية حدود القصيد ومن الغرب تبتدئ من سيالة اخر حدود العبوديين على النيل لغاية الحدود الفاصلة بين المديرية ومديرية قنا .

م/٧: يكون لكل من هذه القبائل التابعة للثلاثة عمد المذكورين من مشايخ فرق للعربان المقيمين بالابار والمنطقة المحدودة لكل منهم وأن مشايخ الفرق المذكورين يكونون مقيمين مع العربان بتلك الجهات وتعيين وكلاء عنهم أيضا يكونون مقيمين بالمراكز التابعة منطقتهم اليها لتأدية مايكلفون به من الطلبات وخلافه .

م/٨: تعيين عمد ووكلاء القبائل المذكورين ومشايخ الفرق بها يتبع فيه قرار نظارة الداخلية الصادر فى ٣ مايو سنة ١٨٩٥ المتبع فى باقى المديريات فى شأن العربان .

م/٩: على حضرة مدير أسوان تنفيذ هذا القرار .

تحريرا فى ٤ نوفمبر سنة ١٩٠٢ — ٣ شعبان سنة ١٣٢٠ .

ناظر الداخلية
امضاء

اخذت هذه الصورة من الصورة المحفوظة بملف
سلاح الحدود رقم ١/٤/٢١١ — ٠٦٤٥٥٣٥٦٢ .

(مرفق رقم ٤)

Copy of letter dated 16/6/1907 addressed by: R. Owen of intelligence, war office, Cairo to Mr. Humphreys, Survay Departement.

My dear H.

Re. Your official letter No. 14143.1. dated 9th June, regarding the true position of the Administrative Boundary between Egypt and the Sudan.

The question of how the Boundary ran west of Korosko has never occurred until now. I spoke to the Sirdar when he was here on his way through to Alex., and he was not sure of it, and asked me to see Machell and find out how much of the traingle in question Egypt administrated. Machell says all the villages, towns, etc. on the nile as far as Faras Island (not including the Island) are under Egyptian administration.

He also asked me to refer the matter to Bramly for his opinion. Bramly says there are no Arabs in the desert of the triangle-what Maleikab Arabs there are, are at Korosko, and therefore are under Egypt.

Personally I think the line should run from point where it meets the 22 lat. Horth - just west of the 33 long. East - due west along the 22nd. parallel, i.e. the political Boundary, Machell agrees to this. The datted blue and black line will illustrate what I mean.

I think we should refer this mattar to the Sirdar for his approval, and that would take a week or two to get. I could ask him to wire the simple word "approved" if he approves. will that be soon enough for you- say ten or twelve days from now?

Yours, ...

H. Owen

صوره طبق الاصل من المرفق رقم ٦ ٢٥ من الملف ١/١/٢١١ الخاص بسلاح الحدود .

19th June 1907

My dear General

I am very sorry to trouble you with this matter whilst on leave, but the Egyptian Surveys are anxious to get on with their large scale map, and so want to know how make this administrative Boundary.

I have seen Machell who does not know how it runs west on Korosko as regards that traingle, but Egypt administers all the villages, etc. on both banks of the Nile up to Paras Island, and Machell suggested the administrative line should run as now from the East Coast till it meets the 22nd parallel as it turns Northwards towards Korosko and then it should run with and be the same as the political Boundary, viz. along the 22nd degree latitude North as now making that curve to the North to include Faras Island and so on.

Machell asked me to write to jennings Bramly and see if he had any thing to say on the matter he agrees with Machell because there are no Arabs in th Korosko traingle i.e. the traingle having at its apex Korosko, its aides the Nile and Administrative Boundary as at present marked on maps and its base as the 22 nd parallel or political Boundary.

He says there are no Arabs in that traingle, and the only meleikan there are in those parts live at Korosko and so are under Egypt.

I enclose a copy of my letter to Bramly, his reply and a letter from Humpherys (Egyptian Surveys) and my reply to him.

would it be saking your Excellency too much to cable to Amery or Mukhabarat Cairo the ward " approved", as I should be en - route to England when your Excellency get this correspondence. Yours .....

R.C.R. OWEN

Copy of letter dated 22/6/1907 addressed by Amery to Humphreys.

My dear Humphreys,

Rc. your letter of 18th, instant to Owen about the Egypt and Sudan Frontier, I have now received a wire from the Sirdar approving of Owen's suggestions, i - e. that the Boundary should run from its intersection with the 22nd. parallel due west.

Yours .....
Amery .....

ملحوظـه H.A. Humphreys مديرعام مصلحة المساحه المصريه بالنيابه .

صوره طبق الأصل من المرفق رقم ٢ بالدوسيه ١٩/٨ الخاص بالمساحه الطبوغرافيه .

Copy of Telegram.

From: Sirdar to Director of Intelligence
Station: London Station: Cairo

Despatened 27th. June 1907.

Owen's letter 19th. June approved.

صوره طبق الاصل من المرفق ٨ ملف ١/١/٢١١ سلاح الحدود .

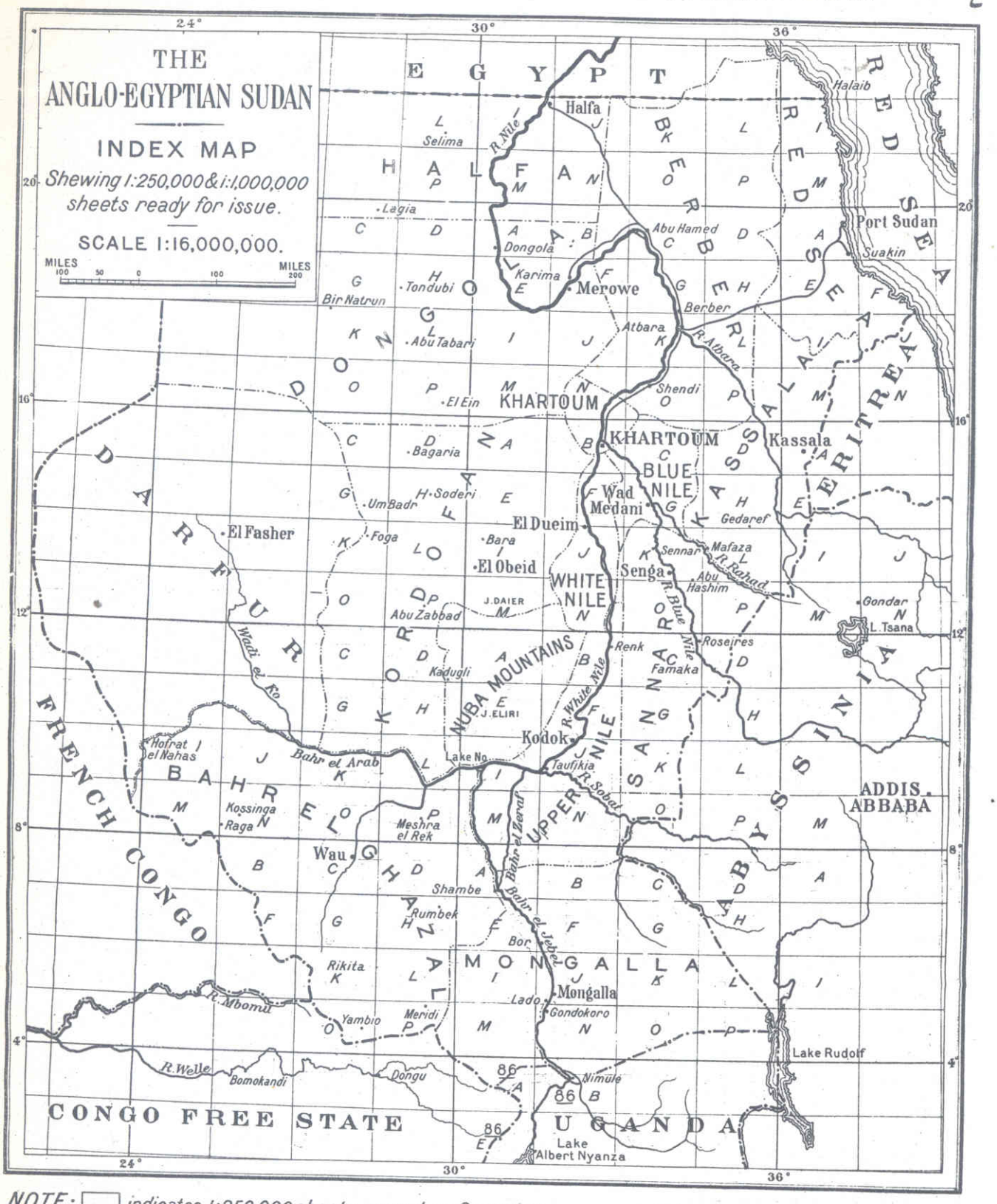

NOTE: ☐ indicates 1:250,000 sheets issued as Sunprints.
☐ " " " printed in England
☐ " " " Zincographed in Khartoum.
The whole of the 1:1,000,000 sheets are also issued down to sheet 79.

Price 1:250,000 scale 10 pt. each.
" 1:1,000,000 " 15 pt. "
" 1:4,000,000 " 10 pt. "

Reproduced by the Photo-Metal Process at the Survey Dept. Cairo 1911. (263)
Reprint 1913 (741-394)
" 1914 (318-81)

Survey Department Khartoum July 1911.

(مرفق رقم ٦)

D.O./2783

C O N F I D E N T I A L

The Sudan Agent, 4th, March, 1922
Cairo.

EGYPT - SUDAN BOUNDARY

Sir,

As you are aware there exist at present two boundaries:

1. Political.
2. Administrative.

Neither of these are definitely marked on the ground. I have the honour to suggest that these two boundaries be amalgamated and that the boundary decided on should be surveyed and properly marked out on the ground with boundary pillars.

I attach a tracing of a proposed boundary which appears to me to be suitable from both a political and administrative point of view.

I have the honour to be,
Sir,
Your obedient servant,

Signed: L.R.Weldon
SURVEYOR GENERAL OF EGYPT.

(صوره طبق الاصل من المرفق رقم ١٥ بالملف رقم ١٢ ـ ١/٣٦ الخاص بالاداره العامه لمصلحة المساحه المصريه)

I.S./E.1-9.

SUDAN AGENCY.
Intelligence Section.
Cairo 7th March, 1922.

CONFIDENTAL

Sir,

With reference to your letter " Conridential " N: D.O./2783 of the 4th instant, I have the honour to inform you that I submitted the question to H.E. the Governor General of the Sudan who, whilst in agreement with the suggestion that it would be advisable for the political and administrative boundaries to be amalgamated and then marked out is of opinion that the present moment is not favourable for brining this matter forward.

I have the honour to be,
Sir,
Your obedient Servant,
(Signed): R.S. More,
SUDAN AGENT.

The Surveyor General of Egypt,
Giza,

SURVEY DEPARTMENT
DIRECTOR GENERAL'S OFFICE
8-March, 1922.
Reggnc. .....

(صوره طبق الاصل من المرفق رقم ١٧ بالملف رقم ١٢ ـ ١/٣٩ الخاص بالادارة العامه لمصلحة المساحه المصريه ٠)

(مرفق رقـــم ٧)

الدستور السودانى المؤقـــــت
سنـــــة ١٩٥٣

(الجمهورية السودانية واقليمهـا)

مادة (٢) :

١ ــ يكون السودان جمهورية ديموقراطية ذات سيادة .

٢ ــ تشمل الاراضى السودانية جميع الاقاليم التى كان يشملها السودان المصرى الانجليزى قبل العمل بهذا الدستور مباشرة .

مادة (١٢٠) :

يجوز أن يعدل هذا الدستور بمشروع قانون يقرره المجلسان فى جلسة مشتركـــة بأغلبية ثلاثة أرباع أعضائهما ووافق عليه مجلس السيادة .

∴

(مرفق رقم ٨)

نص الدستور المؤقت
الذى أعلن ١٩٥٥/١٢/٣١ أى عشية الاستقلال
والذى عمل به فى جمهورية السودان المستقلة

∴

م/٨ :

يكون السودان جمهورية ديموقراطية ذات سيادة ، وتشمل الاراضى السودانية جميع الاقاليم التى كان يشملها السودان المصرى الانجليزى قبل العمل بهذا الدستور مباشرة .

∴

(مرفق رقـــم ٩)

بيان الحكومة المصرية
فـى ١٩٥٨/٢/٢١

∴

حفظا للروابط التى تجمع بين الشعبين المصرى والسودانى قررت الحكومة المصريـة ارجاء تسوية موضوع الحدود بين البلدين الى مابعد الانتخابات السودانية على أن تبـدأ المفاوضات لحل المسائل المعلقة بين البلدين بعد اختيار الوزارة السودانية الجديدة ٠

وأن مصر التى تضامنت مع السودان فى سبيل الحرية والاستقلال اذ تتخذ هـذا القرار انما تهدف الى قطع خط الرجعة على المغرضين الذين استغلوا الفرص لافسـاد العلاقات الخالدة بين الشعبين الشقيقين كما أن مصر لن تستجيب للاستفزازات الـتى حاولت أن تصور الوضع بشكل تدخل مسلح أو بشكل غزو للأراضى السودانية فى الوقـت الذى لاتوجد لها على الحدود الجنوبية الا داوريات الحدود المعروفة ٠

وأن الحكومة المصرية لتعلن مرة أخرى أن القوات المصرية المسلحة لم تنشأ لغـزو السودان ولكنها دائما سند للسودان ضد العدو المشترك ٠

∴

Mr. LOUTFI (Egypt)

The members of the Council are aware that Egypt and the Sudan, neighbouring countries, are bound by many ties of friendship and brotherhood. For a long time, Egypt exercised sovereignty over the Sudan and, in that capacity, participated in the Condominium which in the past administered the Sudan. Egypt complied strictly with the principle of the right of peoples to self-determination and, in fact, implemented that right in the agreement regarding the Sudan which was concluded between Egypt and the United Kingdom on 12 February 1953. Our purpose was to ensure that the Sudan would have the status it desired in the future and that is why we recognized the Sudan as an independant and sovereign state.

.....

Although Egypt is certain that right is on its side in this dispute and although we could bring arguments and documents to bear to prove that our rights over the disputed area are well founded, we have at all times preferred to adopt an attitude of tolerance and friendliness toward the Sudan and to do this in a spirit of concilittion because of our friendly and amicable relations. That is why I do not feel that it would serve a very useful purpose today, especially in the Security Council, to discuse the legal question which seems to be involved in the dispute between Egypt and the Sudan. It is superfluous here to mention the agreement regarding the administration of the Sudan concluded between Egypt and the United Kingdom in 1899, or the Ministerial decisions bearing on the same point which militate in favour of the Egyptian thesis.

Sir Pierson DIXON (United Kingdom)

.....

These areas have been administered without interruption by the Sudan since the very early days of the condominium, in fact for more than half a century. So far as we know, these arrangements, over that long period of time have worked in an entirely satisfactory manner and without dispute or reservation hitherto from the Egyptian side. It is the timing and manner in which this question has been raized that, as I understand it, has led the Government of the Sudan to come to the Council.

Mr. LOUTFI (Egypt)

I must apologize for speaking a second time, but there are a few words I should like to add to my original statement.

I have already made it clear that I do not propose to discuss the legal issues involved in the dispute with regard to this area between Egypt and the Sudan. I must enter explicit reservations to that part of the statement made by the representative of the United Kingdom regarding the legal status of the disputed area.

In conslusion, I should like to repeat once again that we are confident that this matter will be settled amicably between Egypt and the Sudan.

(مرفق رقم ١١)

النص فى دستور السودان المؤقت
المعدل سـنة ١٩٦٤

وهو وثيقة تتضمن قانونا أساسيا تحكم به البلاد أثناء فترة الانتقال وتقوم بمقتضاه جمعية تأسيسية لوضع الدستور الدائم .

بناء على اجماع الشعب السودانى ووفقا لارادته صدر هذا الدستور المؤقت للعمل بمقتضاه .

م/٢ :

١ ـ يكون السودان جمهورية ديموقراطية ذات سيادة .

٢ ـ تشمل أراضيه جميع الاقاليم الواقعة داخل حدوده الدولية .

(مرفق رقم ١٢)

من السيد سامى شرف الى السيد السفير :

فى ١٩٦٣/٩/٨

١ ـ وصل الى المسئولين فى شركة علبة خطاب من حكومة السودان يفيد ايقاف العمل فى المناجم فى أقرب فرصة ، وأنه اذا احتاجوا لاذن تنقيب سيكون طلبه عن طريق السودان .

٢ ـ التوجيهات التى أعطيت من جانبنا لوزير الصناعة هى أن حلايب لاتتبع السودان الا من الناحية الادارية فقط ، وأن شركة علبة مصرية مؤممة تعمل على أرض مصرية وأن يستمر العمل كالسابق وفى نفس الوقت لو حاولت حكومة السودان ايقاف العمل بالقوة فلن نقاومهم .

٣ ـ تبلغ الرسالة الشفوية التالية من السيد الرئيس الى الرئيس عبود شرح مضمون الخطاب الذى تسلمته شركة علبة من حكومة السودان ، " أن اثارة هذا الموضوع الآن يشكل موضوع سياسى ، ونحن لانريد ان نثيره الآن مثلما أثير مع حكومة عبد الله خليل لعدم احداث احتكاكات مع حكومة السودان الشقيقة التى يهمنا أن تكون علاقاتنا معها طيبة للغاية وأن يترك حل هذا الموضوع للوقت المناسب كما أن الحكومة السودانية باتخاذها هذا القرار من جانب واحد دون اتصال أو مفاوضات قد يؤدى الى خصام ويمكن أن يحل الموضوع بالمفاوضات والاتفاق الودى ، واذا أراد الجانب السودانى أن يدخل فى مفاوضات من الان فنحن على استعداد .

كما أوضحت الرسالة للرئيس عبود أن هذا لايعنى أننا متنازلين عن حقوقنا ، وأن على حكومة السودان أن توقف العمل بهذا القرار ريثما يتفق على حل متبادل ومتفق عليه من الحكومتين " .

اشارة الى برقية الوزارة رقم ١٢٩ (٢٨٣٣) فى ١٩٦٣/٩/٨ الى السيد سامى شرف :

قابلت الرئيس عبود . أخبرته بمضمون خطاب حكومة السودان الى شركة علبة ثم بالرسالة الشفوية من السيد الرئيس له . قال أنه قد وصلت معلومات بأن شركة علبة قد تجاوزت حدود ترخيصها بنحو ١١ ميلا جنوب حدود الرخصة .